[511] كتاب الحدود أبواب باب 1 (2395) 1 - قال عليه السلام: إن ا جعل لكل شئ حدا وجعل على من تعدى ذلك الحد حدا وجعل ما دون الاربعة الشهداء مستورا على المسلمين (1). باب 2 (2396) 1 - قال أبو الحسن عليه السلام: أصحاب الكبائر كلها، إذا أقيم عليهم الحد

الباب 1 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الحدود، أبواب مقدمات الحدود وأحكامها العامة، الباب 2 (باب أن كل من خالف الشرع فعليه حد أو تعزير). الجديد، 28: 15 / 2 (34100)، القديم، 18: 309 / 1. نقله عن الكافي: 7: 174 / 4. في الوسائل: إن ا عزوجل... من تعدى حدا من حدود ا عزوجل حدا، و... (1) أي لا يوجب الحد أقل من أربعة، سمع منه (م). الباب 2 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الحدود، أبواب مقدمات الحدود وأحكامها العامة، الباب 5 (باب أن
